

{

٣٢٨      الجريدة الرسمية - العدد ١٠ في ٧ مارس سنة ١٩٩٦

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٩٥

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان  
بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثمانمائة وستين مليون ين ياباني للمساهمة  
في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل وتطوير محطة مياه الشرب بالأميرة

الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة  
تصل قيمتها إلى بليونين وثمانمائة وستين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ المرحلة  
الثانية من مشروع إعادة تأهيل وتطوير محطة مياه الشرب بالأميرة الموقعة في القاهرة  
بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٩٥ م) .

حسني مبارك

القاهرة في ١٦ مايو ١٩٩٥

**صاحب السعادة دكتور / يوسف بطرس غالى**

**وزير الدولة بـ مجلس الوزراء لشئون التعاون الدولى**

**جمهورية مصر العربية**

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل وتطوير محطة مياه الشرب بالأميرة ( والمشار إليها فيما بعد بـ « المشروع » ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثمانمائة وستين مليون ين ( ٢,٨٦٠,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

(١) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٦ ، بقيمة قدرها خمسمائة وخمسة وعشرون مليون ين ( ٥٢٥,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

(٢) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٦ و ٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة قدرها بليون وستمائة وتسعة وعشرون مليون ين ( ١,٦٢٩,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

(٣) المرحلة ٣ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٧ و ٣١ مارس ١٩٩٨ بقيمة قدرها سبعمائة وستة ملايين ين ( ٧٠٦,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين ) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإعادة تأهيل وتطوير محطة مياه الشرب بالأميرية (المشار إليها فيما بعد بـ « التسهيلات » ) .

(ب) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية لشرائها ، و(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) ، (ب) أعلاه إلى موانىء في جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) ، (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطية المستحقات المرتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ ( والمشار إليها فيما يلى بـ «العقود التي تم إقرارها » ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها ( ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ، ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير الأرضيات اللازمة لإعادة تأهيل وتطوير التسهيلات وإخلاء الموقع .  
(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء ، والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

( د ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

( ه ) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورة لدخولهم ويقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

( و ) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

( ز ) تحمل كافة المصاريف الالزامـة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

( ٢ ) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .  
٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان لإنذار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية الالزامـة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى  
وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

القاهرة في ١٦ مايو ١٩٩٥

صاحب السعادة السيد / كونيوكاتاكورا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل وتطوير محطة مياه الشرب بالأميرة ( المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع » ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثمانمائة وستون مليون ين ( ٢,٨٦٠,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( المشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة موافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

(١) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٦ ، بقيمة قدرها خمسمائة وخمسة وعشرون مليون ين ( ٥٢٥,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

(٢) المرحلة :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٦ و ٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة قدرها بليون وستمائة وتسعة وعشرون مليون ين ( ١,٦٢٩,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

(٣) المرحلة :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٧ و ٣١ مارس ١٩٩٨ بقيمة قدرها سبعمائة وستة ملايين ين ( ٧٠٦,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

٣ - (١) تستخدمنـحة بواسطة حـكـومة جـمهـوريـة مصر العـرـبية ، فـقـط وـمـن أـجـل شـرـاء منـتجـات اليـابـان أو جـمهـوريـة مصر العـرـبية وـخـدـمـات الرـعـاـيا اليـابـانـيـن أو المـصـريـين المـدـرـجـة أدـنـاه : ( ويـقـصـد بـعـبـارـة الرـعـاـيا عـنـد اـسـتـخـدـامـهـا فـى التـرـتـيبـات الـحـالـيـة الـأـشـخـاص اليـابـانـيـون الطـبـيعـيـون أو الـأـشـخـاص اليـابـانـيـة الـاعـتـبارـيـة الـتـي يـدـيرـهـا أـشـخـاص يـابـانـيـون طـبـيعـيـون فـى حـالـة الرـعـاـيا اليـابـانـيـن ، وـالـأـشـخـاص المـصـريـون الطـبـيعـيـون أو الـاعـتـبارـيـون فـى حـالـة الرـعـاـيا المـصـريـين ) :

(أ) منـتجـات وـخـدـمـات لـازـمـة لإـعادـة تـأـهـيل وـتـطـوـير محـطة مـيـاه الشـرب بـالـأـمـيرـيـة (المـشار إـلـيـها فـيـما بـعـدـ بـ« التـسـهـيلـات » ) .

(ب) مـعـدـات لـازـمـة لـتـنـفـيـذ المـشـرـوع وـالـخـدـمـات الـضـرـورـيـة لـشـرـائـها ، وـ(ج) خـدـمـات لـازـمـة لـنـقـل المـنـجـات المـشـار إـلـيـها فـي (أ) ، (ب) أـعلاـه إـلـى موـانـىـ فـى جـمهـوريـة مصر العـرـبية ، وـتـلـك الخـاصـة بـالـنـقـل الدـاخـلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أـعلاـه وـعـنـدـما تـرـى الـحـكـومـات ضـرـورـة لـذـلـك ، يـمـكـن استـخـدـامـهـا فـى شـرـاء المـنـجـات منـ الـأـنـوـاعـ الـمـذـكـورـةـ فـى (أ) ، (ب) منـ الفـقـرـةـ الفـرعـيـةـ (١) أـعلاـهـ منـ دـوـلـ أـخـرىـ غـيـرـ اليـابـانـيـةـ أوـ جـمهـوريـةـ مصرـ العـرـبيـةـ وـالـخـدـمـاتـ منـ الـأـنـوـاعـ الـمـذـكـورـةـ فـىـ (أ) ، (ب) ، (ج)ـ منـ الفـقـرـةـ الفـرعـيـةـ (١)ـ أـعلاـهـ منـ رـعـاـياـ دـوـلـ أـخـرىـ غـيـرـ اليـابـانـيـةـ أوـ جـمهـوريـةـ مصرـ العـرـبيـةـ .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقراً بالبن البابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن البابانى لتفعيل المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ ( والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها » ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها ( ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبن البابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ، ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

- (أ) توفير الأرضيات اللازمة لإعادة تأهيل وتطوير التسهيلات وإخلاء الموقع .
- (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

( د ) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانیین بأی رسوم جمرکیة وضرائب داخلیة ورسوم مالية أخرى قد تفرض فی جمهوریة مصر العربیة ، وذلك فيما يتعلق بتورید المنتجات والخدمات فی نطاق العقود التي تم إقرارها .

( ه ) منع الرعایا اليابانیین الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهیلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم ويقائهم فی جمهوریة مصر العربیة لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتورید المنتجات والخدمات فی نطاق العقود التي تم إقرارها طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فی جمهوریة مصر العربیة .

( و ) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشترأة فی نطاق المنحة بكفاءة وفاعلیة فی تنفیذ المشروع ، و

( ز ) تحمل كافة المصاريف الالازمة لتنفیذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطیها المنحة .

( ٢ ) لا يعاد تصدير المنتجات المشترأة فی نطاق المنحة من جمهوریة مصر العربیة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حکومة جمهوریة مصر العربیة ، تأکیدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساری المفعول من تاريخ تسلیم حکومة اليابان للإخطار الكتابی من حکومة جمهوریة مصر العربیة الذي يفید إقام الإجراءات القانونیة الالازمة لدخول هذا الاتفاق حیز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجیة ، وعند أى اختلاف فی التفسیر يعتمد بالنص الإنگلیزی .

٣٣٧

الجريدة الرسمية - العدد ١٠ في ٧ مارس سنة ١٩٩٦

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمية، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى.

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى.

وزير الدولة ب مجلس الوزراء

لشئون التعاون الدولى

دكتور / يوسف بطرس غالى

**قرار**

**وزير الخارجية**

رقم ٧٥ لسنة ١٩٩٥

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٣٥٢ بتاريخ ١٩٩٥/١٠/٢٦ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثمانمائة وستين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل وتطوير محطة مياه الشرب بالأميرة ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٥/١٠/٢٦ :

**قرار:**

**(مادة وحيدة)**

تنشر في الجريدة الرسمية المذكورة المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليونين وثمانمائة وستين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل وتطوير محطة مياه الشرب بالأميرة ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/١٦

يعمل بها اعتبارا من ١٩٩٥/١١/٦

صدر بتاريخ ١٩٩٥/١١/٢٢

**وزير الخارجية**

**عمرو موسى**